

دور السلطة التنفيذية في مكافحة الفساد الإداري في إقليم كوردستان – العراق (دراسة وصفية تحليلية)

توانا جمال عبدالواحد^١، ناهدة عبدالغني محمد^٢

^{١,٢} قسم القانون، فاكليتي العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة كويه، إقليم كوردستان، العراق

المستخلص

الحقيقة التي لا يساورها أدنى شك أن الفساد ظاهرة اجتماعية وسياسية واقتصادية معقدة تؤثر على جميع البلدان، فالفساد يقوض المؤسسات الديمقراطية ويبطئ التنمية الاقتصادية ويساهم في عدم الاستقرار الحكومي. إن الفساد يهاجم أسس المؤسسات الديمقراطية من خلال تشويه العمليات الانتخابية، يعرقل سيادة القانون ويخلق مستنقعات البيروقراطية، وتعاني التنمية الاقتصادية من التقرم؛ لأن من المستحيل التغلب على "تكاليف البدء" المطلوبة بسبب الفساد. من أجل مكافحة الفساد الإداري في إقليم كوردستان ينبغي تفعيل القوانين والعمل بها، وترجمتها إلى واقع عملي، فضلاً عن قيام حكومة إقليم كوردستان بالكثير من النشاطات، واتخاذ الكثير من الإجراءات الفعالة، والأهم من كل هذا، هو العمل على تطبيق القوانين في إقليم كوردستان بصورة شاملة، وعلى المواطنين جميعهم دون استثناء أو تمييز، لنصل إلى سيادة القانون وخضوع المواطنين جميعهم له، بغض النظر عن وظيفتهم أو مكانتهم الاجتماعية. فلا بد من إخضاع الكل - ومنهم العناصر العاملة في الأجهزة الأمنية والعسكرية والمؤسسات الحزبية - لا سيما - كوادر الأحزاب المسيطرة على الحكم في الإقليم - للقانون والمؤسسات التي تمثلها، فلا يمكن تصور تحقيق الديمقراطية في الحياة المعاصرة دون الامان بحرية الفرد، ومراعاة حقوق المواطنين، فدور السلطة حاسم في مكافحة الفساد الإداري. هذا وقد وزعت المادة العلمية على مطلبين: الأول مخصص لبيان اختصاص السلطة التنفيذية وعلاقتها بالسلطات الأخرى وفق دستور العراق والثاني يبين دور السلطة التنفيذية في مكافحة الفساد الإداري في إقليم كوردستان.

مفاتيح الكلمات: السلطة التنفيذية، الفساد الإداري، الوظيفة العامة، النظام البرلماني .

١. المقدمة

الاختلاف إلى ظهور أنظمة أخرى متمثلة في النظام الرئاسي والنظام البرلماني، وهذا تبعاً لطبيعة الفصل بين هذه الهيئات، فإذا كنا أمام فصل مطلق بين السلطات، فإننا بصدد نظام رئاسي، وكلما كان هناك فصل مع التعاون كان النظام برلمانياً (حمد وسعيد، عام ٢٠١٤م، ص١٣١٥).

كما تتمثل الفرق الأساس بين الدولة الرئاسية والدولة البرلمانية في الفصل بين السلطات والتعاون فيما بينها، وما يتفرع عنها من أمور، ففي النظام البرلماني نجد أن مبدأ الفصل بين السلطات قائم إلا أنه هناك تعاون بين السلطة التشريعية المتمثلة بالبرلمان وبين السلطة التنفيذية المتمثلة برئيس الدولة ومجلس الوزراء (في إدارة شؤون الدولة، أما في النظام الرئاسي فهناك فصل تام بين عمل السلطة التنفيذية وباقي السلطات، إذ يكون الرئيس المنتخب من قبل الشعب هو صاحب السلطة التنفيذية والمنوط به إدارة أمورها (سعيد، ٢٠١٩، ص١٣٧).

ويقوم النظام البرلماني التقليدي الذي تأخذ به إقليم كوردستان - العراق - على ثلاثة عناصر رئيسة، لا بد من توافرها ليتصف هذا النظام بالبرلماني، وهذه العناصر تكمن في التعاون والتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، كما تكمن في المساواة بين هاتين السلطتين، يتحقق ما لم يكن هناك تفاهم متبادل بينهما، وهذا التفاهم لا يمكن تحقيقه إلا إذا امتلكت كل سلطة من وسائل التأثير والضغط مما يجعل السلطة الأخرى تتقف عند حد معين .

تدور أنظمة الحكم في العالم بين أنظمة دكتاتورية وأخرى ديمقراطية، وتتصف الأنظمة الدكتاتورية بتركيز السلطة في يد شخص واحد أو هيئة واحدة، بينما الأنظمة الديمقراطية تتوزع السلطة فيها على عدة هيئات تتمثل في السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية، والتي تتمثل في الزجر والعقاب لكل مخالف أو متجاوز للقانون الذي يسري على أفراد المجتمع جميعهم، إذ تتميز السلطة القضائية عادة بالاستقلالية عن السلطة التنفيذية والتشريعية.

وإن هذا من أهم ما يميز الأنظمة الديمقراطية هو الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات والذي يتجلى أكثر في الفصل بين صلاحيات السلطة التشريعية وتلك الخوالة للسلطة التنفيذية، ولكن الفصل بين السلطات والذي أول من دعا إليه هو مونتسكيو، لم يعتمد الصيغة نفسها عند تطبيقه من طرف الدول في الأنظمة المعروفة حالياً إذ أدى

مجلة جامعة كويه للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد ٦، العدد ٢ (٢٠٢٣)

أستلم البحث في ١٥ أيار ٢٠٢٣؛ قُبل في ٢٨ تموز ٢٠٢٣

ورقة بحث مننظمة: نُشرت في ٢١ كانون الاول ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني للمؤلف: twana.jamal@koyauniversity.org

حقوق الطبع والنشر © ٢٠٢٣ توانا جمال عبدالواحد و ناهدة عبدالغني محمد هذه مقالة الوصول اليها مفتوح موزعة

تحت رخصة المشاع الإبداعي النسبية - CC BY-NC-ND 4.0



تتمارس الدولة نشاطها المرفقي عن خلال موظفيها، بوصفها أدوات لتحقيق أهدافها، لذلك تخطى الوظيفة العامة بعناية المشرعين والفقهاء في مختلف الدول، إذ يتم تحديد مهام الموظف العام بصورة محدودة أو موسعة على وفق الفلسفة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، فالتوسع نشاط الدولة، وعدم اقتصار مهامها على حماية الأمن الداخلي والخارجي، وحل المنازعات بين الأفراد، وقيامها ببعض الأشغال العامة، وازدياد تدخلها في مجالات اقتصادية واجتماعية شتى، يترتب عليها بالضرورة زيادة عدد الموظفين، ومن ثم اهتمام الدولة بتنظيم الجهاز الإداري (عبد، تجاوز حدود السلطة في الوظيفة العامة، ٢٠٢١، ص ٨٣٣).

وتعدّ الوظيفة العامة القلب النابض للدولة، فهي مقياس تطورها من حيث التنظيم، ومن حيث السلطات الممنوحة للإدارة وتزايد أنشطتها مما تتطلب حاجة ماسة الى موظفين متخصصين مع توسع مجالاتها واتجاهاتها، فهي غير قادرة على تهيئة مقرراتها وتنفيذها ما لم تعتمد على موظفيها الأكفاء، الأمر الذي يتطلب وجود برامج فعالة لضبط شؤونهم وخطط عمل لتخصيص الوظيفة اليومية وتحديد واجباتهم والمسؤوليات الناتجة عنها الى جانب الحقوق والامتيازات الخاصة بهم، وفي ضوء ما سبق نتناول في الفرع الأول من هذا المطلب مظاهر الفساد الإداري في الوظيفة العامة، وفي الفرع الثاني ندرس عوامل أسباب الفساد في الوظيفة العامة.

٢.١.١ مظاهر الفساد الإداري في الوظيفة العامة

تحتل الوظيفة العامة مكانة معينة وأهمية خاصة في الدراسات القانونية والإدارية، ولها علاقة وثيقة بالدولة عن طريق تنمية الموارد الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية فيها، فعلى الدول لتحقيق أهدافها أن ترتقي بالوظيفة العامة إلى مستوى تنظيمي دقيق وسليم من التواحي كافة، ولتجنب تجاوز الإدارة لحدود السلطة التي ينبغي أن ترسخ لخدمة المصلحة العامة.

فالوظيفة العامة هي نظام تتبناه الدولة، وتنظمه بالشكل الذي يلائم طبيعتها ووضعها القانوني، وتجعل منها كياناً لتحقيق غاية أساسية، هي المصلحة العامة، مستعينة بطبقة خاصة من الموظفين، تُنظم حقوقهم وواجباتهم وفق نظام متوازن، وبشكل يلائم هذه الطبقة وأهدافها.

١- ويتجلى الفساد الإداري في الانحرافات الإدارية أو الوظيفية أو التنظيمية، والمخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء أدائه مهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية، إذ تصبح عائقاً أمام الإصلاح وتسبب طرق تطوير القوانين التي تسعى لاغتنام الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار، عليه توجد مظاهر عدة للفساد التي يمكن أن يشار إليها بما يصدر عن الموظفين الحكوميين منها:-

٢- التزوير والاحتيال: ويشمل الفساد التزوير، واستخدام وثائق مزورة أو تقديم معلومات مضلّة للحصول على منافع غير مشروعة.

٣- المحسوبية والوظائف الوهمية: ويتحقق هذا الفساد عند تعيين الموظف في وظائف حكومية وهمية مما يستحق بالفضائي في العراق واستخدام المحسوبية في التعيينات من دون اعتبار للكفاءات.

وفي إقليم كردستان من عام ١٩٩١ وكذلك في العراق، ومنذ سقوط نظام البعث عام ٢٠٠٣ والبلد يمر بعدة أزمات متتالية مما كانت سبباً أو ربما نتيجة للواقع السياسي المتدرج والمتمثل بوجود نخب سياسية متصارعة ومؤسسات سياسية متهاككة في ظل غياب الحد الأدنى من الاتفاق على المشتركات السياسية، إذ ظهر مؤخراً خلاف حول شكل نظام الحكم مع تصاعد الدعوات المناهضة بتحويله إلى (رئاسي)، على الرغم من إقرار الدستور بأن نظام الحكم في العراق برلماني اتحادي تعددي .

أن الفساد بمفهومه العام يمكن تعريفه بأنه: الخروج عن المألوف والمتبع من الموظفين في القطاع العام والخاص لمصلحة فرد أو مجموعة من الأفراد والذي يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على سلامة المجتمع وحقوق الإنسان ومؤسسات الدولة مما يؤدي إلى الإضرار بالاستثمار والاقتصاد وهروب رؤوس الأموال فضلاً عن إلى انتشار البطالة والفقر والجهل والقضاء على مقدرات التنمية المستدامة والتقدم.

تتجلى إشكالية الدراسة في أنه وعلى الرغم من تعدد الكتابات والبحوث وكذلك الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية في مجال مكافحة الفساد على الأصدى الدولية والإقليمية والوطنية كمحاولة لوضع أطر قوية وفعالة لمحاربة الفساد لا يعتبره ظاهرة علمية ومستمرة؛ لأنها لا تخص مجتمعاً معيناً بذاته أو مرحلة تاريخية بعينها، ولا تزال تعاني المجتمعات من تناهي مشكلة ظاهرة الفساد بأنواعه المتعددة رغم كل ما يبذل من جهود في سبيل محاربته، بديهاً يمكن القول بأن ظاهرة الفساد هي ظاهرة مُحاربة على المستوى الدولي، فكل الاتفاقيات تؤكد على أن الفساد أمر مرفوض، بل أصبح واقعاً يستدعي العقاب، لكن المشكلة تتجلى في الوقت الحاضر في أن التدابير والآليات العادية غير كافية لمكافحة الفساد؛ لأنه يختلف عن الجرائم التقليدية، ومن ثم لا بُد من استراتيجيات مدروسة بدقة وموضوعية، تأخذ بعين الاعتبار جميع جوانب هذه المشكلة.

في الحقيقة أنه على الرغم من الكتابات الكثيرة في مجال مكافحة الفساد وكثرتها النسبية في تناوله بالبحث والتحليل كمحاولات لسد الفجوات التي ينفذ منها هذا الوباء المستشري في معظم الدول على وجه البسيطة، إلا أن دقة ومحدودية موضوع الدراسة يمثل تحدياً كبيراً يتجلى في أن ظاهرة الفساد لا تزال مستمرة ومتشعبة، حتى في الدول المتقدمة والتي تعجز عن مجابته، وهذا العجز يظهر في أوجه بخصوص سبل مكافحة هذه الظاهرة؛ لذلك سنولي اهتماماً كبيراً بأحكام القانون، والآراء المختلفة للفقهاء الدولي والداخلي؛ لاستلهاام الحلول منها لتكملة النقص التشريعي لقوانين الدول التي تعاني من تلك الظاهرة النكراء.

وتبدو صعوبة معالجة الموضوع في شكل مبدأ عام له عناصره وأسسها ومعاييرها؛ نظراً لاختلاف المصادر المباشرة في تأصيل هذا الموضوع، أدى بنا ذلك إلى صعوبة في الصياغة القانونية؛ مما أدى إلى صعوبة ترتيب أفكار الدراسة وتقسيمها في شكل متجانس ومتكامل إلى حدٍ كبيرٍ.

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي المقارن في محاولة من الباحث لوضع استراتيجية واضحة المعالم مكتملة الأركان عن تأثير إصلاح السلطة التنفيذية في مكافحة الفساد، أثر المنهج التحليلي متبنياً قواعد الاستدلال والاستنباط المنطقي .

عليه يتم تقسيم المادة العلمية لهذا البحث على مطلبين نتناول في المطلب الأول منها إصلاح الوظيفة العامة، ونتناول في المطلب الثاني تنفيذ قوانين الإصلاح.

١-١ إصلاح الوظيفة العامة

يضاف إلى هذه العوامل والأسباب السياسية المتعلقة بظاهرة الفساد، عوامل أخرى اقتصادية منها: غياب الفاعلية الاقتصادية في الدولة؛ وذلك لأن أغلب العمليات الاقتصادية هي عبارة عن صفقات تجارية مشبوهة أو ناتجة عن عمليات سمرة يحتل الفساد المالي فيها حيزاً واسعاً، وهو ما سينعكس بصورة أو بأخرى على مستوى الاقتصاد الوطني؛ إذ ستؤثر هذه العمليات على مدى سير عملية تنفيذ المشاريع؛ ومن ثم على عملية الإنتاج من جهة أخرى، فإن مستوى الجهل والتخلف والبطالة بشكل عاملاً حاسماً في تفشي ظاهرة الفساد؛ وذلك لأنّ قلة الوعي الحضاري ظلت ملازمة أو ملتزمة بالرشوة، كما وأن ضعف الأجور والرواتب تتناسب عكسياً مع ازدياد ظاهرة الفساد (الطائي و راضي، الفساد في الوظيفة العامة، ٢٠٢٠، ص ٩٨).

ففي مصر -على سبيل المثال- الفساد في وحدات الإدارة المحلية منتشر بدرجة كبيرة، وهناك آلاف المخالفات والقضايا الجانبية التي تتناول مظاهر هذا الفساد ووقائعه، والتي أدين فيها عاملون ومسؤولون في مختلف الإدارات المحلية، كان من بينهم وزراء ومحافظون ورؤساء المراكز والأحياء والمدن وسكرتير وعموم المحافظات ومساعدوهم، مما كشفه تقرير الجهاز المركزي للمحاسبة عن رقابته لأوجه نشاط الإدارة المحلية وعن وجود أوجه القصور والمخالفات في أعمال الإدارة المحلية، التي تتمثل فيما يأتي (العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة، ٢٠٠٦، ص ٣٣٢).

- ١- مخالفات تنفيذ عقود الأعمال والتوريدات.
- ٢- مخالفات ربط وتحصيل الإيرادات الخاصة بالإدارة.
- ٣- تعثر بعض المشروعات وعدم تحقيق الغرض الذي أنشئ من أجله.
- ٤- مخالفات أعمال صناديق الاستثمار والحسابات والمشروعات الخاصة بالوحدات المحلية.
- ٥- جرائم الاختلاس والتلاعب في الأوراق الرسمية وتزويرها.
- ٦- مخالفات الاعتمادات على الممتلكات والمخازن والأراضي العامة وما في حكمها.
- ٧- مخالفات مبادئ إعداد الموازنة العامة وتنفيذها.

أما بخصوص القانون العراقي فإنّ إساءة استعمال السلطة يُعدّ مخالفة تستوجب فرض عقوبة على الموظف استناداً إلى المادة ثلاثمئة وواحد واربعون (٣٤١) من قانون العقوبات التي نصت على أنه: "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات أو بغرامة لا تزيد على ثلاثمئة دينار كلّ موظف أو مكلف بخدمة عامة تسبب بخطئه الجسيم في إلحاق ضرر جسيم بأموال أو مصالح الجهة التي يعمل بها أو يتصل بها بحكم وظيفته أو بأموال أو مصالح الأشخاص المعهود بها إليه، إن كان ذلك ناشئاً عن إهمال جسيم ببدء وظيفته أو عن إساءة استعمال السلطة أو عن إخلال جسيم بواجبات وظيفته"، كما جاء في قانون مجلس الدولة العراقي ذكر إساءة أو تعسف أو انحراف في استعمال السلطة كصورة من صور تجاوز السلطة الذي يشكل عيباً في العمل الإداري بسبب إبطاله، هذا ما جاء ذكرها في المادة (٣/٧) التي نصت على "أن يتضمن الأمر أو القرار خطأً في تطبيق القوانين أو الأنظمة أو التعليمات أو الأنظمة الداخلية أو في تفسيرها أو فيه إساءة أو تعسف في استعمال السلطة والانحراف عنها".

إنّ المشرع العراقي لم يورد تعريفاً واضحاً لتجاوز حدود السلطة ليكون معياراً ومرجعاً يطبق على أعمال الموظف المتجاوز لسلطته الوظيفية (كريم: نظام الانضباطي في الوظيفة العامة، ٢٠١٠م، ص ٢٠٩).

٤- رفض الخدمات وتأخيرها: في بعض الأحيان الدافع رفض الموظف تقديم خدمة معينة أو تأخيرها إما أن يكون بسبب المزاجية غير المنتظمة أو عدم حصوله على منافع شخصية.

٥- استغلال المعلومات السرية: يتمثل في استخدام الموظف للمعلومات الحكومية السرية أو الخصوصية، للمكاسب الشخصية أو التلاعب في الأسواق.

٦- عدم الامتثال للقوانين والتعليمات واللوائح: يُعدّ تجاهل الموظفين الحكوميين للقوانين والأنظمة المرعية في الإدارة لتنفيذ مهامهم الوظيفي، مظهراً من مظاهر الفساد الإداري.

إن مظاهر الفساد الإداري متعددة ومتداخلة كما أسلفنا القول فيها، وغالباً ما يكون انتشار أحدها سبباً مساعداً في انتشار بقية المظاهر الأخرى.

ونحن نرى أنّ اعتماد مشروع الحكومة الإلكترونية في التعامل الإداري، سوف ييسر اللجوء إلى الوسائل التكنولوجية الحديثة للربط بين تلك الإدارات من جهة وبين الإدارات والموظفين من جهة أخرى، ومن ثم يُسهم بشكل كبير في شفافية إجراءات السلطة التنفيذية ووضوح تعاملها فيما بين الأفراد وهذا بدوره يمكن أن يؤدي دوراً ملحوظاً في إمكانية معالجة حالات الفساد الوظيفي والفساد الإداري بشكل عام.

والجدير بالذكر أنّ هناك مظاهر للفساد الأخلاقي مرتبطة بالوظيفة العامة تخص الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته، كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية مندون إذن إدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة، أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي مما يستلزم (المحاباة الشخصية) دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجداة.

٢. عوامل أسباب الفساد في الوظيفة العامة

هناك عوامل مختلفة تقف وراء شيوع هذه الظاهرة، تتناغم في شدتها ودرجتها طردياً، مع تنامي ظاهرة الفساد، منها: عدم وجود نظام سياسي فعال يستند إلى مبدأ فصل السلطات وتوزيعها بشكل أنسب، أي: غياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية والدستورية، وعند هذا المستوى تظهر حالة غياب الحافز الذاتي لمحاربة الفساد في ظل غياب دولة المؤسسات وسلطة القانون والتشريعات تحت وطأة التهديد بالقتل والاختطاف والتهميش والإقصاء الوظيفي، كما وهناك عامل آخر يتعلق بمدى ضعف الممارسة الديمقراطية وحرية المشاركة، مما يمكن أن يسهم في تفشي ظاهرة الفساد الإداري والمالي؛ ذلك أن شيوع حالة الاستبداد السياسي والدكتاتورية في العديد من البلدان يسهم بشكل مباشر في تنامي هذه الظاهرة، وعندها يفقد النظام السياسي أو المؤسسة السياسية شرعيتها في السلطة، وتصبح قراراتها متسلطة بعيدة عن الشفافية؛ فضلاً عن الحد من حرية نشاط مؤسسات المجتمع المدني (محمود، الفساد الإداري كمعوق لعملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ٢٠٠٧، ص ١٠٨، القرني، والاستغلال الوظيفي ظرف مشدد لعقوبة جريمة غسيل الاموال في النظام السعودي، ٢٠٠٩، ص ٥٤. الذهبي، الفساد الإداري في العراق، من دون سنة الطبع، ص ٧).

كما أنّ هناك عاملاً آخر يمكن أن يسهم في تفشي ظاهرة الفساد يتمثل بقلة الوعي (الوعي السياسي) وعدم معرفة الآليات والنظم الإدارية التي تتم عن طريقها ممارسة السلطة وهو أمر يتعلق بعامل الخبرة والكفاءة لإدارة شؤون الدولة.

وايراني يتقاضون رواتب في الإقليم، ووجود اساء أشخاص من بينهم الشهداء مكررة لأكثر من مرتين ويتقاضون رواتب من كل تلك الجهات.
إن إصلاح الفساد الإداري، يتطلب -ولا سيما- في إقليم كردستان العراق -جهداً كبيراً يشمل تغيرات قانونية وهيكلية وثقافية داخل الحكومة.
ونحن نرتئي أن يكون هناك العمل الجاد نحو ضمان خطوات عدة من الممكن أن تُسهم في تحقيق إصلاح الوظيفة العامة والتي منها:-

- ١- وضع قوانين وتعليمات تكون صارمة بخصوص مكافحة الفساد الإداري الذي يجب أن تُحد من خلالها بوضوح التصرفات المحظورة والعقوبات التي تُفرض على المخالفين من الموظفين، تطبيقاً لمبدأ الثواب والعقاب في إدارات الدولة.
- ٢- على الحكومة نشر المعلومات بصورة علنية حول عملياتها وصفقاتها وكذلك نفقاتها عن اعتماد على منصات رقمية إلكترونية لنشرها وجعلها سهلة الوصول.
- ٣- تفعيل الهيئات الرقابية والعمل على استقلاليتها، فهذه الهيئات مكلفة بمراقبة أداء الحكومة ومكافحة الفساد، إذ لا بد من أن تتسم بالاستقلالية والسلطة الكافية للتحقيق واتخاذ الإجراءات اللازمة.
- ٤- تشريع ضوابط قانونية لتنظيم العلاقة بين الحكومة والقطاع الخاص وحصرها بتحقيق المصلحة العامة وتنظيم الدعم الحكومي لشركات القطاع الخاص على نحو لا يتعدى حدود المصلحة العامة.
- ٥- توفير الحماية للموظفين أو الأفراد ممن يبلغون عن حالات الفساد دون الخوف من الانتقام.
- ٦- تعزيز الوعي بمعضلة الفساد الإداري وآثارها السلبية على المجتمع عن طريق تثقيف الموظفين والأفراد وتوعيتهم على حد سواء.
- ٧- تقديم تدريب منتظم للموظفين حول أخلاقيات العمل الوظيفي وكيفية التعامل مع الفساد الإداري.
- ٨- التعاون الدولي وإسهام المنظمات غير الحكومية ووسائل الاعلام في رصد مظاهر الفساد وتوثيقها.
- ٩- وضع حد لحكومة الإقليم بخصوص نهب حقوق الموظفين تحت أية مسميات كانت كالتوفير والاستقطاع والتلاؤم مع الوضع المالي للحكومة، فضلاً عن استئناف ترقية الدرجات الوظيفية للموظفين.
- ١٠- تعيين الكفاءات الشابة من خريجي الجامعات والمعاهد ممن تتوفر فيهم الأهلية للرقى بالإدارة إلى مستوى أفضل بحيث لا يبقى للمفسدين فيها مكان.

٢,٢ تنفيذ قوانين الإصلاح

إن تنفيذ قوانين الإصلاح يؤدي دوراً حاسماً في مكافحة الفساد الإداري، إذ يمثل إطاراً أساسياً لضمان العدالة والاستقرار -ولا سيما القوانين التي لها طابع مالي- من شأنها إصلاح الادارة عن طريق تنظيم وإدارة الأموال العامة وتوجيهها بكفاءة، ومن هذا المنظور شرع في إقليم كردستان العراق القانون ذو الرقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ والمعروف بقانون الإصلاح في الرواتب والمخصصات والمنح والامتيازات والتقاعد(وقائع كردستان، رقم ٢٤٧، في ٢٠٢٠/٢/٦).

يلحظ مما تقدم أنّ الوظيفة العامة هي وعاء السلطة العامة، ومرآة الدولة؛ والموظفون القائمون بأعبائها هم عصب الدولة وأداتها المنفذة، ولذلك عليهم واجب القيام بها بنزاهة وموضوعية؛ ولأنّ الوظيفة العامة تشكل في الوقت الحاضر أهمية كبيرة، وإنّ نزاهة الموظف العام، تختلط بنزاهة الوظيفة نفسها؛ إذ تعدّ النزاهة واجباً يطلق عليه (الأمانة) وقد جاءت كآهم الالتزامات الوظيفية وأنّ الاخلال بها لا يقتصر على الجزء التأديبي فحسب وإنما يصل الى العقوبة الجزائية(عبدالمنعم: الحماية الجنائية لنزاهة الوظيفة العامة، ١٩٩٨م، ص٤٣٨)

وإذا كانت الإدارة تتوخى في قراراتها المصلحة العامة؛ فلا يجوز لأصحاب السلطة من القائمين بمهام الوظائف العامة أن يصرفوا، إلا وفق مقتضيات المصلحة العامة، وبموضوعية دون النظر إلى المصالح الشخصية، لأنّ مهماتهم هذه منحت لهم لغاية حددها القانون.

إن تجاوز حدود السلطة، يترتب عليه ظهور ظاهرة الفساد في العمل الوظيفي والمساس بنزاهة الوظيفة العامة لما فيه من انحراف عن الهدف العام للوظيفة المتمثلة بالمصلحة العامة؛ وهذه المصلحة هي التي تحدد النطاق الذي يجب أن تمارس الإدارة من خلاله سلطاتها.

نحن نرى أنّ الوظيفة العامة هي كيان الدولة ومقياس تقدمها، فكلما كان النظام الوظيفي ذا بنية رصينة كانت الدولة في مصاف الدول المتقدمة، بالنظر لما تقدمه من خدمات وما توجهه من أنظمة للحفاظ على المصالح العامة والخاصة بشكل متوازن. وصيانة هذا الكيان تقضي خلق أداة قوية فعّالة ومناسبة لتجعلها في المكان المناسب، ولذلك ترمي الأنظمة الوظيفية كلها إلى حد ما- دمج الوظيفة مع الموظف العام لكونه الأداة التي تترجم أهداف الإدارة المبتغاة من وجود هذا الكيان، ومن ثمّ يُعدّ كلّ فعل يأتيه الموظف بشكل مخالف للقانون ومخالف للهدف الذي حدده القانون: تجاوزاً للحدود المرسومة من قبل السلطة سواء أكان وصفه مخالفة مسلكية أم جريمة جنائية أتى بها الموظف في الوظيفة العامة، وسواء ارتشى الموظف أو اختلس أو خالف اختصاصاً أو إجراءات شكلية، أو أساء في استعمال سلطته وانحرف عن القانون، فهذه كلها أفعال تشكل ضرراً بالمصلحة العامة، علماً أنّ تجاوز حدود السلطة يعدّ مظهراً من مظاهر الفساد الإداري، الذي بات منتشرراً بين الوظائف العامة في البلدان النامية ومنها العراق وإقليم كردستان.

إنّ الإصلاح في حكومة إقليم كردستان ما زال ضعيفاً في مواجهة الفساد الإداري وعاجزاً عن إبعاد الوزراء والمسؤولين غير المؤهلين والمعروفين بالفساد عن طريق سرقة التخصيصات المالية ونهب الإيرادات الحكومية والمتاجرة ببيع الأراضي التجارية والزراعية والممتلكات العامة والمشاريع التي تقام للقطاع الخاص باسم المشاريع الاستثمارية والاستراتيجية التي تجري فيها تخصيص نسب لصالح الوزراء والمسؤولين وتخصيص مساحات أراض زراعية شاسعة لأصحاب نفوذ فاسدين، وإيهام الحكومة بإقامة مشاريع استراتيجية بينما هي في الحقيقة شكل من أشكال تدوير الفساد ونهب الأراضي والممتلكات العامة للشعب، والأخطر من ذلك هو تحوّل بعض إلى وكلاء شركات للتسويق والدعاية لمواد غذائية على حساب مواد أخرى وخرق الأمن الغذائي والدوائي والبيئي والصحي والتجاري والصناعي والزراعي وغيرها، وفتح باب الاسترداد المعفي من ضريبة الجمارك والرسوم والضرائب الأخرى - فضلاً عن ذلك فهناك ضمن قوائم الرواتب المرسلّة الى الحكومة الاتحادية ما يأتي: (٣٠٠٠) وزير متقاعد، (٥٠٠٠) مدير متقاعد، (٨٠٠٠) عسكري متقاعد، (٥٠٠٠) سوري وتركي

ويستشف للوهلة الاولى أن القانون السالف الذكر يعمل على تقديم إطار قانون متين وفقال لمكافحة الفساد الإداري لمؤسسات حكومة الإقليم وتحقيق مبادئ الشفافية والنزاهة في إدارة الموارد العامة، إلا أن التعن فيه بدقة يوصلك الى قناعة مفادها أن القانون جاء كعامل مساعد للفساد المنتشر اذ يتمثل القانون بالغطاء لمشروعية الفساد المالي مدة ثلاثة عقود مضت من الحكم، فاستناداً إلى هذا القانون أحيل عدد كبير من الأشخاص إلى التقاعد بدرجات وظيفية عالية (التقاعد الخاص) إذ يتم هدر مبالغ مالية كبيرة في مجالات الحياة كافة -ولا سبباً- في الوظائف التي يستغلها أشخاص غير مستحقين قانوناً إذ منهم من لم يباشروا الوظيفة الفعلية ليوم واحد، أو تمت إحالتهم على التقاعد بدرجات وظيفية عالية مما تسمى (بالتقاعد الخاص) من دون استحقاق، ومنهم من كان خائناً للمبادئ والقيم القومية التي جاءت بها الانتفاضة الكوردستانية الكبرى في عام ١٩٩١ كما تمت الإشارة إليه.

ومن القوانين الأخرى الخاصة باصلاح الوظيفة العامة قانون (نظام التسجيل البيومترى) الذي طُبق لأجل تأكيد تسجيل جميع الموظفين الذين يتقاضون رواتب من حكومة إقليم كردستان، إذ تبين بعد الإتمام أن ثمانية وستين ألف شخص يتقاضون ما بين راتبين أو ثلاثة أو أربعة رواتب، وكذلك إنهاء حكومة الإقليم لبعض حالات التقاعد غير القانونية وتعديل درجات المدرء العاملين الممنوح لهم درجة وكيل وزير، أو وكلاء الوزراء الممنوح لهم درجة وزير، فضلاً عن تدقيق رواتب ذوي الاحتياجات الخاصة التي رجعت عشرين مليار دينار للخزينة العامة، إذ تبين أن عشرين الف شخص يستلمون رواتب المعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة وهم لا يستحقونها. إن عدم مكافحة السلطة التنفيذية للفساد الإداري والتصدي له من خلال تنفيذ قوانين فعالة سيؤدي إلى العديد من الآثار الضارة، على أية حال وبعد عرض القوانين المذكورة يمكن القول بتعدد المداخل الإدارية والمؤسسية للفساد التي من أهمها ما يأتي:-

أولاً: تدني الأجور والمرتبآت:

يُعدُّ انخفاض مستوى الدخل مقارنة مع مستوى التضخم أو الأسعار المحلية، سبباً من أسباب عدم قدرة العاملين في القطاع العام على إشباع احتياجاتهم الأساسية والعيش بكرامة، الأمر الذي يدفع الموظف نحو التحايل على تدني الأجور، بقبول أو طلب الرشاي وذلك بتلقي منافع غير قانونية أو هدايا من الأفراد والشركات مقابل تقديم خدمات لهم أو الاختلاس بسرقة الأموال العامة أو سوء استخدامها لأغراض شخصية أو الغش التجاري، وغير ذلك من الوسائل غير المشروعة التي تمكنه من الحصول على دخل إضافي (جاد: إدارة الموارد البشرية، ٢٠١٥، ص ٢٦٩).

وضعت حداً لأدنى الأجور بما يتماشى مع مقتضيات العيش بكرامة، فعلى الرغم من أن زيادة الأجور قد تكون مرهقاً للميزانية العامة، إلا أن له تأثيراً كبيراً في تحجيم الفساد، كما أن الدول المحاربة للفساد تقوم بزيادة رواتب الموظفين العاملين في وظائف حساسة وفاقية لئلا يتورط هؤلاء الموظفون في عمليات الفساد كوظفي الضرائب والجمارك لتمتلك الدولة من مواجهة الفساد في تلك الوظائف.

ثانياً: البيروقراطية:

إن الفساد كظاهرة عالمية؛ لا تأتي من العدم، إذ يلحظ أن الدول التي تعاني من الفساد الإداري والمالي لديها أرضية خصبة مشجعة لهذه الظاهرة، كما أن هناك عناصر مساعدة على انتشارها، وتخلق الجو الملائم لنموها (عبد الفتاح: التصدي للفساد الإداري من خلال التحول إلى الإدارة الإلكترونية ٢٠٠٦، ص ٦٩).

ثم إن القانون أعلاه لا يتناول قطع المخصصات الخاصة بالموظفين أو إنهاء خدمة الأشخاص ممن تم تعيينهم بشكل غير قانوني أو وضعوا المناصب العليا الممنوحة بصورة عشوائية. وإتيا يهدف إلى تحقيق أسس المساواة والعدالة والاستحقاق في صرف الرواتب والمخصصات والمنح والامتيازات والقضاء على الانتفاع غير المستحق من الموازنة العامة، والحيلولة دون هدر المال العام، فضلاً عن تنشيط ودعم مالية صندوق التقاعد ومنع أية صرفيات من الصندوق ما عدا ما يرد في قانون التقاعد المعمول به في الإقليم وإعادة تنظيم تقاعد أصحاب الوظائف العليا والدرجات الخاصة على أساس العمر والشهادة وسنوات الخدمة.

تناولت المادة الثانية من القانون المذكور التقاعد الخاص بالرتاسات والدرجات العليا من حيث الشروط والمستلزمات الخاصة بالإحالة على التقاعد وفق الشروط والمعايير الخاصة بتقاعد الموظفين في الدرجات الوظيفية العامة من الملاك المدني والعسكري وقوات الأمن الداخلي التي تشمل درجات: رئيس الإقليم ورئيس البرلمان ورئيس مجلس الوزراء ونوابهم وأعضاء البرلمان والوزراء، وكلاء الوزارات ومن بדרجتهم والذين يتقاضون راتب وكيل وزير وأصحاب الدرجات الخاصة والمدرء العامين ومن كان بدرجة مدير عام، ومن يتقاضى راتب مدير عام ورئيس واعضاء مجلس محافظات الإقليم والأشخاص الذين يتقاضون رواتب ومخصصات الدرجتين (أ) و(ب) من الملاكين المدني والعسكري وقوات الأمن الداخلي.

كما حددت المادة الثالثة منه سنوات الخدمة في الوظيفة العامة التي بموجبها لا يستحق الموظف الراتب التقاعدي ما لم تمض على خدمته الفعلية خمس عشر سنة وبلوغه ٤٥ سنة وأربعين عاماً العمر فما فوق، عدا ما تم ذكرها لبعض الاستثناءات التي تخص حالات الوفاة والاستشهاد والأسباب الصحية، فضلاً عن تعديل الرواتب التقاعدية للذين أُحيلوا على التقاعد بدرجات أعلى مما يستحقونها أو على أساس احتساب غير قانوني لسنوات الخدمة الوظيفية التي يستحقونها.

وخصص الفصلان الثالث والرابع من القانون لإعادة تنظيم حقوق ذوي الشهداء والمؤقتين والسجناء والمعتقلين السياسيين وامتيازاتهم لمنع الاستفادة لأكثر من مرة من الميزانية العامة وذلك بالغاء المنح والامتيازات المالية جميعها التي تصرف للأشخاص المسجلين بصورة غير قانونية بهدف الاستفادة من مخصصات الرعاية الاجتماعية وأصحاب الاحتياجات الخاصة والمعوقين وتعديل هذه الاستفادة على وفق المعايير الحقيقية، وكذلك إلغاء القوانين والقرارات التي تسمح بالاستفادة لأكثر من راتب.

وقد خصص المشرع الفصل الخامس والسادس من القانون بقوات البيشمركة والآسايش والشرطة المحلية وأكد على توحيد الوحدات الحسابية وتنظيمها في وحدات قوات البيشمركة جميعها المنظمة وغير المنظمة في إطار هيكلية وزارة شؤون البيشمركة في وحدة حسابية واحدة هي المديرية العامة للميزانية وبرامج الحسابات العسكرية التابعة لوزارة شؤون البيشمركة في إقليم كردستان، مع قيام مجلس الوزراء في إقليم كردستان بإعادة تنظيم المخصصات جميعها في المؤسسات الدستورية في الإقليم على ضوء القوانين السارية في الإقليم بشكل عادل.

أما الفصل السابع فقد عنون بإعادة تنظيم احتساب الخدمة، إذ نصت المادة الحادية عشرة أولاً على انه: تتم مراجعة وإعادة تنظيم الدرجات والعناوين والرواتب الوظيفية لجميع موظفي الإقليم في مجالات الخدمة المدنية والعسكرية وقوات الأمن الداخلية وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها، وإعادة تنظيمها في إطار الوظيفة العامة على أساس الشهادة وسنوات الخدمة الفعلية والخدمة المحتمسة قانونياً، من دون احتساب الخدمة التي احتسبت خارج القوانين المعمول بها التي يتم احتسابها للموظف.

الحوار المتحد، ٢٠٠٧)، ، ليس هذا فحسب بل في غياب الشفافية يسود التعتم على السياسة العامة التي تضعها المؤسسات العامة وتغيب خطط العمل عن الجمهور والرأي العام، بما فيها وسائل الإعلام والصحافة، الأمر الذي يؤدي بدوره الى غياب الرقابة الجماهيرية على أعمال الإدارة، فضعف الرقابة يُشكّل عنصراً آمناً لذوي السلطة للتصرف بحرية تامة بعيداً عن التقيّد بالمصلحة العامة.

رابعاً: انحسار المرافق وافتقار عنصر التدريب

يؤدي انحسار المرافق العامة وضعفها، إلى عدم قدرتها على تلبية حاجات متلقي الخدمة ومن ثم محاولة الوصول إلى الخدمة باستخدام وسائل غير مشروعة، ويحدث ذلك عادة عندما تقدم الدولة خدمات أقل بكثير عن معدل الطلب عليها، مما يحفز العاملين بالمؤسسة نحو استغلال نفوذهم لمنح الخدمة بصورة تلائم مصالحهم.

إن وجود هيكل قديمة غير متغيرة للأجهزة الإدارية على الرغم من التطور الكبير في قيم الأفراد وطموحاتهم - له أثره الواضح في دفع العاملين إلى اتخاذ مسالك وطرق مؤدية الى الفساد الإداري بغية تجاوز محدوديات الهيكل القديمة، وما ينشأ عنها من مشاكل تتعلق بالإجراءات وتضخم الأجهزة الإدارية المركزية، ويرجع كل ذلك إلى ضعف عنصر التدريب الدوري وعدم جديته (محمدي، الفساد الإداري أسبابه وآثاره وأهم أساليب معالجته، ٢٠١٩، ص ٧).

وبناءً على ما سبق، فقد ألزمت حكومة إقليم كردستان العراق نفسها بالاصلاح الإداري والمالي والتنظيمي لمنتسبها المدنيين والعسكريين في الوزارات والاجهزة والدوائر الرسمية التابعة لها، وهذه بادرة جيدة للحد من الفساد والاستنزاف المالي الجاري منذ عقود من السنين، وهو في الاساس برنامج سياسي تبنته وأطلقتها الحكومة، من أجل إرساء بنية قانونية تحتية لتنفيذ الإجراءات الإصلاحية.

إلا أنه لم يتم تحقيق إصلاح جوهري ونوعي في البنية التنظيمية والهيكلية للحكومة، إلا فيما نلمسه من الخطوات المتحققة لإعادة النظر بالامتيازات المالية الكثيرة الممنوحة لأصحاب الرتب العالية من دون استحقاق عادل في المناصب والمواقع المدنية والعسكرية وقطع الرواتب المزدوجة وراتب الموظفين القضائيين، مما بدأت تحقق إيجابيات ملموسة، وذلك من خلال تعديل الرواتب وقطع الامتيازات المالية غير المستحقة وإسقاط الفروق الفاحشة التي اتسمت بالتمييز العنصري الحزبي والعائلي للأفراد الفاسدين لنظام الحكم على حساب الأغلبية المحرومة (محمد، ظاهرة الفساد المالي والإداري ودورها في تحجيم أداء الاقتصاد العراقي بعد عام ٢٠٠٣م، ٢٠١٦م، ص ٧٥١).

ولا ينكر أن خطوات الإصلاح لحكومة الإقليم لم تنل الوزراء والمسؤولين غير المؤهلين والمتسمين بالفساد من خلال سرقة التخصيصات المالية ونهب الإيرادات الحكومية والمتاجرة ببيع الأراضي التجارية والزراعية والممتلكات العامة، ومن الأمثلة البارزة لفسادهم الرهيب، المشاريع الاستثمارية والاستراتيجية، من التي تخصص فيها نسب مالية ضخمة لبعض الوزراء والمسؤولين الحزبيين، وذلك من أجل أن تحقق الشركات أكبر نسبة من المنافع بطرائق غير شرعية، والدليل على ذلك هو تخصيص مساحات أراضي زراعية شاسعة لأصحاب الأموال الفاسدة التي أوهمت السلطة بإقامة مشاريع استراتيجية عليها، بينما هي شكل من أشكال تدوير الفساد ونهب الأراضي والممتلكات العامة للشعب، ولم يقف الفساد في إقليم كردستان عند هذا الحد، وإنما وصل إلى مرحلة أخطر وذلك عندما تحول بعض الوزراء إلى وكلاء لشركات لتسويق خططها، مثل قيام وزير معين بالدعاية على شاشات الفضائيات ضد إحدى المواد الغذائية

ويمكن القول بأن البذرة الأولى للفساد الإداري هي البيروقراطية ومن ثم تأتي عوامل أخرى تحفز على نمو الفساد كالفقر والاحتياج وسلب الأموال والثروات، ومنها العولمة وانعكاساتها (الشمرى، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، مصدر سابق، ص ١٠٨).

ومن ثم يُعدّ سوء التنظيم الإداري وبيروقراطية القيادة الإدارية المتمثلة في تعدد القادة الإداريين، وتضارب اختصاصاتهم، وتضخم الجهاز الوظيفي، وتقص المهارات السلوكية والإنسانية لدى هؤلاء، حافزاً للممارسات الفاسدة التي تسود بين الموظفين، إذ تدفع البيروقراطية القيادة إلى استغلال النفوذ الإداري، وممارسة الظلم ضد الموظفين داخل المؤسسات العمومية، وسلب حقوقهم المشروعة التي أقرها لهم القانون (التجاني، ظاهرة الفساد المالي والإداري داخل مؤسسات الدولة الموريتانية، وكيفية القضاء عليها، ٢٠٠٩).

فضلاً عن بيروقراطية القادة، هناك بيروقراطية الإجراءات إذ تظهر وقت تعقيد الإجراءات وتشابكها وإطالة المدة الزمنية لتقديم الخدمات إلى الموظفين، فضلاً عن صعوبة الحصول على الخدمات التي تقدمها الحكومة والتي ترتب عليها الممارسات الفاسدة مثل رشاي وعمولات ووساطة وغيرها (الشيخلي، معوقات تطوير نظم وأجهزة الخدمة المدنية في الأقطار العربية، ١٩٨٢، ص ١٥).

ونذكر أذناه صوراً من الإجراءات البيروقراطية التي تفر الفساد:

- ١- هدر الموارد: قد تستخدم السلطة التنفيذية مواردها بصورة غير فعالة أو تخصصها لمشاريع تعود بالضرر على المجتمع بدلاً من النفع.
- ٢- الانحياز في توزيع الموارد: يمكن للفساد أن يؤدي إلى توجيه الموارد والفرص بشكل غير عادل نحو مصالح وأفراد محددين الأمر الذي يترتب عليه تفافم اللا عدالة الاجتماعية.
- ٣- تضخم السلطة: إن الفساد الإداري يزيد من تجاوز السلطة التنفيذية لصلاحياتها ويجعلها تتجاوز سقف القوانين والأنظمة المرعية.
- ٤- ضعف الثقة: يقلل الفساد الإداري من ثقة المواطنين بالحكومة ومؤسسات الدولة مما يؤثر سلباً على الاستقرار السياسي والوحدة الوطنية.

ثالثاً: النقص المعلوماتي:

يشمل النقص المعلوماتي انعدام الشفافية الحكومية (عدم توفر حرية المعلومات) في صنع القرار، كذلك احتقار ممارسات حرية الكلام والصحافة أو إهمالها، فضلاً عن ضعف المساءلة وانعدام الإدارة المالية الملائمة.

إن الشفافية عبارة عن تقاسم المعلومات والتصرف فيها بطريقة مكشوفة، وذلك بوضع سلسلة واسعة من المعلومات في متناول الجميع، كما تعني توفر إجراءات واضحة لكيفية صنع القرار على الصعيد العام، إذ تتمثل في الفتح العام لفتحات الاتصال بين أصحاب المصلحة والمسؤولين؛ عليه فإن غياب الشفافية يفتح المجال واسعاً أمام السلطة الحاكمة والقادة الإداريين في اتخاذ ما يحلو لهم من إجراءات، مستندين إلى حالة التعتم التي تسود واقع المجتمع (أحمد صقر عاشور، نحو برنامج متكامل لمكافحة الفساد الإداري، أخبار الإدارة، ١٩٩٩، ص ٢).

تُعدّ الشفافية الخطوة الأولى على طريق فتح المجال للإقرار عملياً بالمحاسبة في حال عدم احترام تلك القواعد والأنظمة، والعكس صحيح فغياب الشفافية يترتب عليه عدم إمكانية إعمال قواعد المحاسبة (جبر: الفساد الإداري، المفهوم والآثار وآليات المكافحة،

٦- وضع ضوابط قانونية لتحديد الحدود المسموحة بها من التي يمكن عن طريقها تقديم الدعم للشركات والهيئات الأهلية على أن لا تتجاوز حدود المصلحة العامة بأي شكل من الأشكال، واعتبار الملكية العامة للشعب والدولة -ولاسيا الأراضي الزراعية- من المقدسات التي لا يمكن تجاوزها بأي نص قانوني.

٧- النأي بالتركية الحزبية لاستلام المناصب والوظائف الفعالة في الحكومة.

وباختصار فإن ما عرضه عبارة عن رؤية تشجيعية وقراءة مكشوفة لدفع حكومة الإقليم إلى القيام بإجراءات وخطوات إصلاحية أكثر فاعلية، وذلك لتعديل مخالفتها القانونية وتشجيعها لتوسيع مجالات قطاعاتها لتحقيق منافع ومكتسبات أكثر لصالح المواطنين، وتقليل حجم فجوة الفساد الحاصلة من التي فرضت نفسها منذ عقود من قبل الأحزاب السياسية المسيطرة على الحكومة، فقد حان الوقت للتخلص من الفساد الإداري الذي هما السبب في حدوثه.

ويرى الباحثان أنه ما زال هناك الكثير من الأمور التي يجب على حكومة إقليم كردستان القيام بها لمكافحة الفساد الإداري، فهي في غنى عن القيام بإفاد القوانين الجديدة والغاء القوانين السابقة الصادرة من النظام الدكتاتوري والتي حسب ما يدعون لا تتخدم المواطنين بل وتعرقل مسيرة التقدم والإعمار في كردستان، بل الأهم من ذلك هو العمل على تنفيذ القوانين في إقليم كردستان على الافراد والجهات جميعها، من دون استثناء في إطار سيادة القانون الذي يوجب خضوع السلطة التنفيذية والأجهزة الأمنية الأخرى للقانون ومؤسساته، بحيث لا تضع ذاتها فوق القانون، باعتبار ذلك الطريقة الوحيدة نحو الانتقال إلى الديمقراطية. وكذلك عدم إفساحها المجال للتدخلات الحزبية والسياسية في الشؤون الإدارية والحكومية.

٣. الخاتمة

أهم النتائج التوصيات:

٣.١ النتائج.

توصل الباحثان إلى جملة من النتائج يلخصها فيما يأتي:-

١. أن الأجهزة العامة في حكومة إقليم كردستان تعاني من مظاهر الفساد الإداري والمالي حالها حال بقية الأجهزة الأخرى في البلدان النامية.
٢. إن شيوع هذه المظاهر في تلك الأجهزة - ابتداء من أعلاها إلى أدناها- يأخذ الوجه الآتي (المحسوبية، والمنسوبية، والمحابة، والواسطة) إلى درجة أن بعض المسؤولين في الحزبين الحاكمين بدأوا يستغلون نفوذهم السياسي للتدخل في شؤون حكومة الإقليم لمصلحة أسرهم وذويهم وتعيينهم في مراكز حساسة من دون توفير المؤهلات المطلوبة فيهم لدرجة أن فيهم من قام بتعيين (أبنائه، وبناته بدرجة وزير، وسفير، ورئيس جامعة، ومدير عام، مما ينهي بتقاعدهم في المناصب العليا نفسها برواتب تقاعدي خاص) فضلاً عن تعيين عدد آخر منهم في مكاتب الحزب، ومؤسساته، وكذلك استعمال ممتلكات الدولة للأغراض الشخصية تحت مسميات مختلفة كالإستيلاء على الأراضي الحكومية وإنشاء المزارع والبساتين أو الفلل الخاصة لسكهم ونزواتهم، أو تأسيس شركات عقارية بأساء اشخاص

المستوردة من الخارج والإدعاء بأنها مليئة بمواد سامة وكميائيات مسرطنة من دون أدلة علمية مختبرية من جهات عراقية أو أجنبية موثوقة وورصينة، وإن كان كلام الوزير صحيحاً فكيف للحكومة والوزارات المعنية أن تسمح باستيراد تلك المادة الغذائية المسرطنة منذ عقود ناسية أن تتخذ أي إجراء لوقفها أو منعها -ولا سيما- أن عملية استيراد تلك المواد السامة ضمن المحتويات الغذائية تعدّ خرقاً عدوانياً للأمن الغذائي للإقليم وللحكومة واختراقاً إجرامياً للوائح حماية الصحة العامة للمواطنين(الشيخ داود، الفساد والإصلاح، ٢٠٠٣م، ص ١٩٢).

كذلك نجد أن خطوات الإصلاح الحكومي مازالت مرافقة لمخالفات قانونية مكشوفة تعدّ مخالفة لدستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ الذي ينظم أعمال السلطات والحكومة الفيدرالية وحكومة الإقليم، وأبسط دليل على ذلك صدور أمر حكومي غير قانوني بتعيين مسؤول غير متخصص لإحدى المؤسسات الخدمية الطبية لحماية الثروة الحيوانية من الأوبئة والأمراض الفيروسية والبكتيرية المسببة للهلاكات والأضرار الاقتصادية، فالأمر هذا خرق فاضح للفترة السادسة من المادة الثالثة من قانون وزارة التجارة والصناعة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٠ الصادر عن برلمان كردستان، على الرغم من ظهور احتجاجات مدنية نقابية ضد القرار لكن الحكومة عجرت عن وقف الأمر بالتعيين بسبب النفوذ القوي للعصابات التجارية الفاسدة والمافيات التي تقف وراء الوزير المعني.

إن حكومة الإقليم مازالت ترتكب الفساد والمخالفات ضد القانون، ونجد أن التنظيم العام للأعمال والمهام الحكومية ما زالت بعيدة عن إجراءات فاعلة ومؤثرة للسيطرة على الفساد الرهيب الجاري بالإقليم -ولاسيما- في الأوساط الرسمية فهي تظهر بأسلوب جديد لتحقيق الإثراء للوزراء والمسؤولين باسم دعم القطاع الخاص، من خلال إرساء علاقة مصلحة خاصة مع أصحاب الشركات والهيئات الأهلية التي تدعي إقامة مشاريع استراتيجية كبيرة لاقطار الحكومة وتشويه سمعتها عن طريق تخصيص أراضي زراعية بمساحات شاسعة وبيعها والمتاجرة بها، وكذلك عن طريق فتح باب الاستيراد المعني من الجمارك والرسوم والضرائب(أحمد، مدى أثر التكامل بين هيئة النزاهة والتدقيق القضائي للحد من الفساد المالي والإداري في إقليم كردستان العراق، ٢٠٢٢م، ص ٥٢٩).

لهذا فإنه -وحسب رأينا- على الحكومة أن تتخذ الإجراءات الآتية لمساندة خطوات الإصلاح ودعمها وهي:

- ١- تقليص المدة الإدارية المحددة لكل مسؤول حكومي من وزير إلى وكيل ومدير عام وأصغر مدير وتحديد أبع سنوات حصراً وعدم السماح بتجاوز المدة المذكورة وعدم قبول أية اعذار للتمديد.
- ٢- الكشف عن البيانات المالية والملكية الحقيقية الموثوقة التي تدخل ضمن عمل هيئة النزاهة والرقابة لكل مسؤول بالحكومة للرأي العام.
- ٣- تشكيل منظمات فعالة للمجتمع المدني وبتحويل من الحكومة لمراقبة الأعمال العامة للسلطة التنفيذية جميعها واتخاذ الاجراءات اللازمة ضد الفاسدين والمخالفين والمقصرين.
- ٤- إعلان تفعيل أعمال الهيئات الرقابية الحكومية وكشف بياناتها وإجراءاتها للرأي العام والإعلام.
- ٥- تشريع لوائح قانونية لتحديد العلاقة بين الحكومة والقطاع الخاص وحصراً بتحقيق المصلحة العامة ورعايتها.

وظهور الغيرة المحمودة التي تدفع الآخرين إلى عمل الخير، وهذا يقود إلى كثرة الخير في المجتمع.

٣. تفعيل عمل الجهات الرقابية والمساءلة الصارمة بحق الفاسدين.

٤. العمل من أجل تحسين الظروف المعيشية للمواطنين، وخلق فرص العمل في صفوف الشباب وخريجي الجامعات والحد من درجة البطالة والاستقرار في وضع السوق الذي لا يزال يشكل مصدراً للتذمر وعدم الاستقرار الاجتماعي ومن شأنه أن يساهم في إحلال السلام واستقرار حياة الناس في الإقليم.

٥. رفع أجور العمال والموظفين العاملين في الدولة، والقضاء على التفاوتات الكبيرة الموجودة في رواتب بعض شرائح المجتمع.

٦. انجاز انتخابات نزيهة بعيدة عن التزوير والتلفيق.

٤. قائمة المراجع

دجاسم محمد الذهبي: الفساد الإداري في العراق، مركز مشروعات الدولية الخاصة، العراق، من دون سنة الطبع.

حمزة خضر حسن الطائي و د. متزن ليلو راضي: الفساد في الوظيفة العامة، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان-الأردن، الطبعة الثانية، ٢٠٢٠.

سيد محمد جاد: إدارة الموارد البشرية، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، ٢٠١٥.

سعد بن سعيد بن علي القرني: والاستغلال الوظيفي ظرف مشدد لعقوبة جريمة غسل الاموال في النظام السعودي: كلية الدراسات العليا، جامعة نايف، العربية، الرياض، ٢٠٠٩.

صلاح الدين فقي محمود: الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، دار النشر المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، الرياض، ٢٠٠٧.

عبد القادر الشبخلي: معوقات تطوير نظم وأجهزة الخدمة المدنية في الأقطار العربية، عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع، ١٩٨٢

عبد الدين صالح عبدالرزاق الشيخ داود: الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العربي، دمشق، ٢٠٠٣م

هاشم الشمري، الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية، الأردن، ٢٠١١.

أحمد صقر عاشور: نحو برنامج متكامل لمكافحة الفساد الإداري، أخبار الإدارة، العدد السادس والعشرون، ١٩٩٩.

إيمان صالح حسن عبد الفتاح: التصدي للفساد الإداري من خلال التحول إلى الإدارة الإلكترونية، بحث مقدم في ندوة بعنوان تحديث وتطوير الإدارة باستخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، الفترة ١٤-١٨ مايو، ٢٠٠٦.

مزيفة لبناء وحدات سكنية غير ذي جودة هندسية عالية وبيعها إلى الناس العامة والموظفين بأسعار باهضة أو غير ذلك.... إلخ.

وكذلك عدم محافظة كثير من أصحاب الدرجات العالية في دوائر الدولة على أوقات الدوام الرسمي، وعدم دوامهم بشكل منظم لتمشية معاملات المواطنين، بل جاعلين من مراكزهم الوظيفية مقرات للضيوف والزائرين الخاصة بهم، فضلاً عن سوء معاملة المراجعين، وسرقة أموال الدولة، وقبول الهدايا، والجمع بين عمليتين أو أكثر، وأحياناً إفشاء أسرار العمل لهمايتهم، فضلاً عن قبول الرشاوى.

٣. إن وجود المظاهر السلبية في أجمرة حكومة الإقليم يرجع إلى الأسباب الآتية:

١. الأناية والولاءات الحزبية، وكذلك الولاءات الحزبية للعشيرة، أو العائلة، أو القرابة على حساب المصلحة العامة.

٢. عدم وجود القدوة الحسنة نتيجة عدم الاهتمام بأصحاب الكفاءات والخبرة.

٣. المحسوبية والواسطة في التعيينات من دون الاعتماد على الشروط والمؤهلات، أي: (عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب).

٤. عدم وجود رقابة فعالة والمساءلة الصارمة بحق الفاسدين.

٥. الظروف المعيشية الصعبة، نتيجة غلاء الأسعار واحتكار السوق من قبل المسؤولين.

٦. تدني مستويات الأجور والمرتبات وعدم كفايتها، -لا سيما- للموظفين ذوي المستويات الوسطى والأدنى، والتفاوت الكبير في الرواتب مقارنة بأصحاب الدرجات الوظيفية العليا.

٧. الابتعاد عن تعاليم الدين الإسلامي فيما يخص مبدأ (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)، والابتعاد عن العرف والعدالة الاجتماعية فيما يخص (سيد القوم خادمهم).

٨. تخلف المجتمع وتقاطع الأعراف العشائرية مع قواعد وقيم العمل الرسمي للمجتمع.

٩. غياب الشفافية والمساءلة: إذ أن ارتفاع مستويات الفساد الإداري والمالي قد يعود إلى غياب الشفافية في الأداء والمساءلة، وعدم المعاقبة عن المخالفات الإدارية، لذلك فمن السهل أن يتعرع السلوك الفاسد، ويدوم في الأنظمة التي تفتقر إلى تلك المؤسسات.

١٠. التمويل غير القانوني: يوجد في حكومة إقليم كردستان تمويل غير قانوني تحصل عليه الأحزاب الكردستانية.

٣,٢ التوصيات

١. نوصي بإعادة النظر في التربية المجتمعية والحزبية بغية تنقيتها من الظواهر السلبية المحتملة بالأناية والولاء الأعمى للحزب والعشيرة والقبيلة والأسرة.

٢. العمل من أجل خلق القدوة الحسنة: إن وجود القدوة الحسنة وتفاعلها في المجتمع يؤدي إلى ظهور التنافس المحمود بين الأفراد؛

دلير موسى أحمد، مدى أثر التكامل بين هيئة النزاهة والتدقيق القضائي للحد من الفساد المالي والإداري في إقليم كردستان العراق، مجلة قهلاي زانست العلمية، الجامعة اللبنانية الفرنسية - أربيل - كردستان العراق، المجلد السابع، العدد الأول، ٢٠٢٢ م.

دعاء حمود عبد ، تجاوز حدود السلطة في الوظيفة العامة، بحث منشور بمجلة الدراسات المستدامة، المجلد ٣، العدد ٤، ٢٠٢١ م.

التجاني: ظاهرة الفساد المالي والإداري داخل مؤسسات الدولة الموريتانية، وكيفية القضاء عليها، جريدة البديل الثالث، ٢٠٠٩/٦/٢١.

سهير عبدالمعتم: الحماية الجنائية لنزاهة الوظيفة العامة، المجلة الجنائية القومية، المجلد ٤١، العدد ٢، ١٩٩٨ م.

شمخي جبر: الفساد الإداري، المفهوم والآثار وآليات المكافأة، الحوار المتمدن، العدد ١٨٨٩ في ٢٠٠٧/ ٤/١٨ .

ساهر عبد الكاظم محمدي: الفساد الإداري أسبابه وآثاره وأهم أساليب معالجته، المجلة الدولية للبحوث العلمية والجامعية، النجف، ٢٠١٩

لؤي كريم: لنظام الانضباطي في الوظيفة العامة، مجلة الجامعة العراقية، العدد ٢٤، المجلد الأول، ٢٠١٠ م.

محمد علي حمد: ظاهرة الفساد المالي والإداري ودورها في تحجيم أداء الاقتصاد العراقي بعد عام ٢٠٠٣ م، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، كلية القانون العدد الثالث، المجلد الأول، ٢٠١٦ م .

علي أنور علي العسكري، "الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة المنوفية، ٢٠٠٦ م.

دستور العراق عام ٢٠٠٥ النافذ .

قانون رئاسة إقليم كردستان- العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥.

قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

قانون مجلس الدولة العراقي رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧.